



اسم المقال: رقابة البرلمان الليبي على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

اسم الكاتب: د. نعيمة عمر الغزير

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6228>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/15 13:08 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على [info@political-encyclopedia.org](mailto:info@political-encyclopedia.org)

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>





## رقابة البرلمان الليبي على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

# LIBYAN PARLIAMENT CONTROL REGARDING THE IMPLEMENTATION OF THE SUSTAINABLE DEVELOPMENT AIMS

د. نعيمة عمر الغزير

أستاذ القانون العام المشارك

قسم القانون/ مدرسة العلوم الإنسانية

الأكاديمية الليبية للدراسات العليا/ طرابلس/ ليبيا

**Dr. Naema Omar Al Ghazir**

**Associate Professor of Public Law**

**School of Humanities / Law Dept.**

**Libyan Academy for Graduate Studies/ Tripoli -**

**Libya**

[Naema.Alghazir@academy.edu.ly](mailto:Naema.Alghazir@academy.edu.ly)

الملخص:

للهيئة التشريعية وفق نصوص التشريع الليبي دورًا ذا أهمية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ يتقرر في ضوء اختصاصاتها المتعددة الواردة في نص المادة الثانية من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب الليبي من حيث اصدار القوانين، واعتماد



الميزانية؛ بالإضافة إلى المساءلة والرقابة على أعمال الحكومة، كما له اقرار السياسة العامة المقدمة من الحكومة التي يستلزم أن تكون متوافقة مع القصد التشريعي الذي يتوخاه البرلمان في نصوص أي تشريع يصدره ومن بينها تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ وبذلك الاستدامة في ضوء تلك الأهداف مرجعية قانونية للتشريع الليبي.

لذا نتبع في هذا البحث بعض النهج والآليات ذات الصلة بدور مجلس النواب الليبي في الرقابة على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بما يتجاوز الدور التمثيلي لأعضائه.

الكلمات المفتاحية: الآليات، مجلس النواب، الميزانية، المساءلة.

## ABSTRACT

The legislative body, upon the provisions of the Libyan legislation, has an important role in implementing the sustainable development aims. It is decided in the light of its multiple competencies contained in the text of Article Two of Law No. 4 of 2014 regarding the adoption of the internal system of the Libyan House of Representatives in terms of promulgating laws



and approving the budget; In addition to accountability and oversight of government actions, it also has the authority to approve the general policy submitted by the government that is required to be consistent with the legislative intent pursued by Parliament in the texts of any legislation it issues, including the implementation of the sustainable development goals; Thus, sustainability, in light of those goals, is a legal reference for Libyan legislation.

Therefore, we do hereby in this research some approaches and mechanisms related to the role of the Libyan House of Representatives in monitoring the implementation of the sustainable development goals, beyond the representative role of its members.

**Key Words:** Mechanisms, House of Representatives, budgeting, accountability.



## المقدمة

### تحديد موضوع الدراسة وأهميته:

يقع البرلمان، كهيئة عامة ، في نطاق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠م؛ بهذا؛ للبرلمان دورًا رئيسيًا في ضمان أن تكون الاستدامة جزءًا أساسيًا من الإطار القانوني للتشريع الليبي؛ حجية هذا الرأي تظهر في القاعدة التي تنهض بها الرقابة التشريعية على نشاط السلطة التنفيذية تلك المتمثلة في ضمان إدارة السياسة العامة وفقًا لـ "القصْد التشريعي" ؛ تطبيقًا لهذه القاعدة ، فإن الوظيفة التشريعية لا تتوقف مع تمرير مشروع القانون ؛ إنما تتعداه إلى مراقبة تنفيذه، وبالتالي الدور الرقابي لأعضاء الهيئة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية؛ يُقصد منه الكشف والمساءلة بقصد تصحيح التفسير الخاطئ أو سوء الإدارة؛ بهذا المعنى يتحدد مفهوم الرقابة التشريعية كنتيجة طبيعية لعملية سن القانون.

بناءً عليه؛ يهدف هذا البحث إلى التقصي عن دور البرلمان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ بما يتجاوز الدور التمثيلي لأعضائه؛ الذي يعكس التعبير عن رغبات ومصالح الناخبين في هذا الشأن إلى إيجاد إطار قانوني ملائم لتحقيق هذه الأهداف وتقنينها؛ بالإضافة إلى رقابته على الموازنة العامة المخصصة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

أما أهمية دراسة هذا الموضوع فتتضح في ضوء بعض الاعتبارات التي تفسر الدور الرقابي للبرلمان بشأن السياسة العامة؛ تلك التي يتقرر أهمها في: أن هذا الدور أحد ركائز الديمقراطية، ومؤشر على الحكم الرشيد؛ ناهيك أيضًا عن أن هذا الدور يُمكن البرلمان من ضمان التوازن مع السلطة التنفيذية، ويؤكد دوره كمدافع عن مصالح المجتمع.



في حين الإشكالية التي تعالجها هذه الدراسة تأتي في نطاق أن أعضاء مجلس النواب يختص بعددًا من الأدوار الرئيسية فيما يتعلق بتشريعات التنمية المستدامة بما فيها قانون الموازنة العامة؛ فهم مسؤولون في المقام الأول عن اعتماد التشريع ومن ثم ضمان تطبيقه بشكلٍ صحيح؛ إنهم رعايا القانون؛ وبالتالي الرقابة البرلمانية بشأن تتبع السياسة العامة للحكومة كأداة رئيسية ليست للعمل البرلماني فحسب؛ إنما هي كذلك حتى لهيئات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، وغيرهم؛ ممن يسعون لتعزيز الحوكمة الرشيدة؛ لذا تتلخص هذه الإشكالية في صياغة التساؤلات الآتية: إذا كان لرقابة البرلمان مجال في توجيه السياسة العامة لتنفيذ خطة أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، فما هي استراتيجيات البرلمان الليبي المسمى "مجلس النواب" في هذا الشأن؟؛ وهل تكفي الاختصاصات المنوطة به الواردة في القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤م بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب لترتيب نتائج تكون لها أهميتها على ما يتحقق من تلك الأهداف؟.

تأسيسًا على ما تقدم لم نكن نبتغي من هذه الدراسة تتبع الأبحاث العلمية في شأن اختصاص البرلمان بالرقابة على أعمال الحكومة؛ إنما كان هدفنا تتبع خصوصية دور البرلمان الليبي في رقابته على برامج وآليات الحكومة والجهات التابعة لها؛ بناءً على ما ورد في تقارير الأمم المتحدة والدراسات المتخصصة في شأن التنمية المستدامة، ومدى توافق التزاماته مع ما ورد بنص الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة "السلام والعدل والمؤسسات القوية" وما يمكن أن يحققه من معاييرها ومقاصدها في إطار مهامه.

### منهجية البحث:

الوظيفة الرقابية الأساسية لكل السلطات التشريعية في العالم أيًا كان مسماها من مسؤولياتها الرئيسية بشكلٍ عام: التشريع، والميزانية، والمساءلة والمراقبة،



والتمثيل؛ لذلك سنتبع وفقاً للمنهج التحليلي -كلّ في موضعه- توصيف هذه الأدوات في إطار رقابة البرلمان أو مجلس النواب على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في أحكام التشريع الليبي.

وفقاً لذلك؛ يقتضى منهج البحث بعد هذه المقدمة أن تكون الخطة البحثية وفق التقسيم الآتي:

**المبحث الأول:** النهج القانوني لدور السلطة التشريعية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ نبين فيه الأساس القانوني لرقابة السلطة التشريعية على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة أولاً، ومن ثم ناقشنا مجال رقابة البرلمان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ثانياً.

**المبحث الثاني:** الأدوات الرقابية للهيئة التشريعية بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ والتي تنقرر في اللجان البرلمانية أولاً، وفي المساءلة وطلب الحصول على المعلومات ثانياً.

## I. المبحث الأول

### النهج القانوني لدور السلطة التشريعية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

الرقابة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية عموماً مسألة خلافية بالنظر إلى مضمون مبدأ الفصل بين السلطات<sup>(١)</sup>؛ غير أن الاعتراف بالدور الرقابي للبرلمان بشأن تنفيذ وتحقيق التنمية المستدامة تزايد أهميته يوماً بعد يوم؛ وفقاً لهذا الاعتبار سنناقش الأساس القانوني لرقابة السلطة التشريعية على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

(١) د. رأفت دسوقي، هيئة السلطة التنفيذية على أعمال البرلمان (الاسكندرية: منشأة المعارف، ٢٠٠٦م) ص٤٦.



أولاً ومن ثم نحدد مجال هذه الرقابة في تنفيذ تلك الأهداف ثانياً؛ وكلاً منهما على التفصيل التالي:

## I.أ. المطلب الأول

### الأساس القانوني لرقابة السلطة التشريعية على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

للبرلمان باعتباره مؤسسة تشريعية دوراً موصوفاً في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ؛ ورد بنص الفقرة ٤٥ من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم A/RES/70/1 الصادر في ٢٥ سبتمبر ٢٠١٥ تحت عنوان تحويل عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠<sup>(١)</sup>؛ ويتقرر هذا الدور في؛ سن القوانين، واعتماد الميزانية، وضمان مساءلة السلطة التنفيذية عن تنفيذ الالتزامات الواردة في هذه الخطة؛ علماً بأن قاعدة الأغلبية السياسية هي التي تقرر عبر عملية التصويت وظائف وأدوار المؤسسة التشريعية في نهاية المطاف<sup>(٢)</sup>.

بناءً عليه؛ مفهوم العمل البرلماني يتحدد في نطاق الإجراءات البرلمانية؛ تلك المعروفة ب "سلسلة من القواعد التي ينبغي على المؤسسة التشريعية اتباعها من أجل الوصول الى قرارات تشريعية بأسلوب منظم وديمقراطي"<sup>(٣)</sup>، ولذلك؛ تفسير المبدأ القانوني لسلطة البرلمان كأداة رقابية على الحكومة بشأن تعزيز تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يظهر في اتجاهات عدة؛ أولها: ارتباط مفهوم الديمقراطية ارتباطاً وثيقاً بمدى فاعلية الرقابة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية، والاتجاه الثاني؛

(1) [https://unctad.org/system/files/official-document/ares70d1\\_ar.pdf](https://unctad.org/system/files/official-document/ares70d1_ar.pdf)

(٢) تطوير وتقوية دور البرلمان (دليل ارشادي للبرلمانيين) (المعهد الديمقراطي الوطني بتمويل من الحكومة الهولندية، ٢٠٠٦، ص ١٤.

[https://www.ndi.org/sites/default/files/2369\\_ye\\_manual\\_arapdf\\_09122008.pdf](https://www.ndi.org/sites/default/files/2369_ye_manual_arapdf_09122008.pdf)

(٣) تطوير وتقوية دور البرلمان (دليل ارشادي للبرلمانيين). المعهد الديمقراطي الوطني بتمويل من الحكومة الهولندية (المرجع السابق ذكره).



الدور الرقابي للبرلمان أو السلطة التشريعية يُعد ميزة غير محدودة ؛ واستخدام هذه الميزة يُمكن السلطة التشريعية ليس فقط من الإلمام بالمعلومات والمعرفة الكافية بكل جزئيات السياسة العامة بما فيها ما يتعلق بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ إنما أيضاً يُمكنها من إبداء الرأي، وتوجيه السياسة العامة، والمساءلة في صدد كل تصرف حكومي يوصف بأنه مخالفة لمقتضيات الصالح العام، أما الاتجاه الثالث: نتبين منه أن هذه الرقابة تُضفي الشرعية على إجراءات الحكومة التي تستهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ باعتبار أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠م اتفاق دولي -وإن كان غير ملزم قانوناً-<sup>(١)</sup> ، وبالتالي دعم البرلمان لإجراءات الحكومة بهذا الخصوص له أهميته من جهة أنه هو السلطة المختصة بالتصديق على

الاتفاقيات الدولية التي تكون ليبياً طرفاً فيها<sup>(٢)</sup>.

وبهذا؛ لأعضاء مجلس النواب دوراً حاسماً في ضمان أن تكون الاستدامة جزءاً أساسياً من الإطار القانوني لأي تشريع، وهذا الدور مستمد من صلاحياته الضمنية والصريحة في الدستور والقوانين المختلفة.

يتضح مما سبق؛ أن سلطة البرلمان في الرقابة على أعمال الحكومة<sup>(٣)</sup> ذات طبيعة شاملة ومتأصلة في العملية التشريعية؛ يمكن وصفها بالواسعة؛ لكونها رقابة سابقة ولاحقة في ذات الوقت بصدد أي تشريع، ناهيك على أن تلك السلطة تساهم في تقوية دوره في تعزيز تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

(1) [https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%A7%D9%81\\_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9\\_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D9%85%D8%A9](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%A7%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D9%85%D8%A9)

(٢) السلطة التشريعية هي المختصة بالمصادقة على المعاهدات وفق نص المادة ١٧، من الإعلان الدستوري الليبي الصادر في أغسطس ٢٠١١م.

(٣) المادة ٢ من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.



أما نطاقها – سلطة رقابة البرلمان على أعمال الحكومة- فيتحدد في مفهومها من المقصد منها؛ وهو أن السلطة التشريعية لا يمكنها التشريع بحكمة وفاعلية في حالة عدم تزويد الحكومة البرلمان بمعلومات وبيانات تحترم الاشتراطات التي يقصد بها التشريع؛ التأثير أو التغيير.

ومما تقدم يتضح أن الرقابة التشريعية على أعمال الحكومة هي مجموعة الاختصاصات المنوطة بالهيئة التشريعية لتقييم تنفيذ السياسة العامة<sup>(١)</sup>، وهو ما يفسر التحرك الواسع لمجلس النواب الليبي نحو المسؤولية السياسية من خلال الغاية الموسومة في الاختصاصات الدستورية الممنوحة للسلطة التشريعية بهذا الشأن<sup>(٢)</sup>؛ والتي تنقرر ليس في منع تعدي السلطة التنفيذية على الصلاحيات التشريعية، والتأكد من أن السياسات التي تتبناها السلطة التنفيذية توائم مقتضيات المصلحة العامة، وحماية الحقوق والحريات الفردية فقط؛ إنما أيضاً تتحدد في؛ ضمان امتثال السلطة التنفيذية للقصد التشريعي، وتحسين كفاءة وفاعلية أداء المصالح والهيئات الحكومية، والمساءلة والتحقيق في الحالات التي يثبت فيها سوء إدارة الحكومة؛ تلك التي تجعل تصرفاتها توصف بالتعسفية وعدم المساواة وإساءة استعمال السلطة والفساد واهدار المال العام<sup>(٣)</sup>.

كما تتبغى أيضاً السلطة التشريعية من رقابتها على أعمال السلطة التنفيذية مراجعة الميزانية العامة واعتماد أوجه الصرف للنفقات العامة بتحديد الأولويات المالية وسبل تغطيتها من الإيرادات العامة ، وأيضاً مراجعة آليات وأساليب وضع التشريعات والقوانين الصادرة عن المشرع موضع التنفيذ، وكذلك تقييم قدرة الوزارات

(1)Legislative Oversight and Budgeting( A world Perspective), Wel Development Studies (45327). World Bank Institute, ISBN: 978-0-8213-7611-9-p3.

(٢) حسن فالح حسن الهاشمي، "التنظيم الدستوري للحكم الرشيد - دراسة مقارنة-" مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، جامعة ميسان. المجلد: ١. العدد: ٥ (٢٠٢١): ص٦٦.

(٣) محمد يوسف محيميد، "رقابة البرلمان على أعمال الوزارة وفقاً لدستور ٢٠٠٥- دراسة مقارنة- " مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، جامعة ميسان. المجلد: ١. العدد: ٣. (٢٠٢١): ص١٨١.



والمصالح التابعة لكلا منها على إدارة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بالإضافة إلى الحصول على معلومات مقبولة بشأن صنع السياسات في المستقبل<sup>(١)</sup>.

## I.ب.المطلب الثاني

### مجال رقابة البرلمان في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

أداء السلطة التشريعية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يتحقق في الاختصاصات الممنوحة لها وفق الدستور والقوانين واللوائح ذات العلاقة؛ وهما إصدار التشريع، واعتماد الميزانية، وهو ما سنفصله ادناه:

## I.ب.١ الفرع الأول

### التشريع

الأصل أن البرلمان لديه تفويض دستوري بالتشريع بما فيه قانون الموازنة العامة؛ وإنه في تحقيق هذا

التفويض الدستوري يكمن مستقبل الرقابة البرلمانية؛ وبالرغم من ذلك ورغم الإصلاحات التشريعية الواسعة النطاق في كثير من الأحيان؛ (مع العلم أن المشرع

(١) راجع في هذا الشأن المادة ١٠ من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب الليبي؛ إذ نصت على أن "يتولى مجلس النواب أعمال الرقابة على السلطة التنفيذية والجهات التابعة له وتتضمن الرقابة = = = = = الصلاحيات الآتية: ١- مساءلة واستجواب أعضاء مجلس الوزراء بمن فيهم رئيس الوزراء وأي مسئول آخر في السلطة التنفيذية أو إحدى الجهات التابعة له. ٢- إجراء التحقيق مع أي من المسؤولين المشار إليهم في الفقرة أعلاه بشأن أي واقعة يرى المجلس أن لها علاقة بالمصلحة العامة أو حقوق المواطنين. ٣- طلب المعلومات والوثائق من أية جهة رسمية بشأن أي موضوع يتعلق بالمصلحة العامة أو حقوق المواطنين أو تنفيذ القوانين أو تطبيقها من قبل هيئات ومؤسسات السلطة التنفيذية. ٤- طلب حضور أي شخص أمامه للإدلاء بشهادة أو توضيح موقف أو بيان معلومات بشأن أي موضوع كان معروضاً أمام مجلس النواب ومدار بحث من قبله. ٥- لأعضاء مجلس النواب وفقاً للضوابط المنصوص عليها في النظام الداخلي القيام بزيارات تفقدية إلى الوزارات ودوائر الدولة للاطلاع على حسن سير وتطبيق أحكام القانون".



الليبي يسعى في ذات الاتجاه إذا ما راجعنا أحكام المادة ١٠ من قانون اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب الليبي) بشأن تعزيز الرقابة التشريعية على نشاط السلطة التنفيذية ، لايزال البعض يعتبر أن دور البرلمان هو في الأساس دورًا واحدًا يتمثل في تمرير التشريعات<sup>(١)</sup>.

ومهما يكن من الأمر؛ فإن دور البرلمان لا يقف أيضًا عند الرقابة على آليات وسياسة الحكومة في شأن تنفيذ هذه التشريعات بما يتفق وأهداف التنمية المستدامة فقط ؛ بل غالبًا ما يكون خطوة حاسمة في ضمان بيئة تمكينية تُفضي إلى العمل؛ بالإضافة إلى ذلك الموازنة العامة السنوية للدولة يتم اصدارها أيضًا كقانون<sup>(٢)</sup>.

لا شك أن كل ذلك يؤكد على أن سن القوانين بما فيها قانون الميزانية العامة في البرلمان تكتسب في شأن التنمية المستدامة أهمية إضافية؛ من حيث توجيه الأموال بشكل فعال نحو معالجة أهم أولويات أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني؛ بهذا؛ بناءً على هذه الأهمية؛ الرقابة التشريعية على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في مجال التشريع تتحدد في<sup>(٣)</sup>:

١- ولأن التشريع الوظيفة الأساسية للبرلمان ؛ فإنه يقع على عاتق أعضاء مجلس النواب بما يواءم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ اصدار التشريعات

(١) . د. عبدالعزيز سالم، "الرقابة القضائية على قصور التنظيم التشريعي" (ورقة مقدمة في الندوة التي نظمتها وحدة أبحاث القانون والمجتمع بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، بتاريخ ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩ تحت عنوان القضاء الدستوري المصري في نصف قرن - تطور مبادئ الحقوق والحريات وأشكال الرقابة. منشورة إلكترونيًا على الرابط: <https://manshurat.org/node/66837>

(2) Parliament's Role IN Implementing The Sustainable Development Goals (An Adapted Version For The Americas And The Caribbean). Canada, 2019, P14.

(٣) راجع الدور التشريعي للبرلمان؛ دور البرلمانات في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ (إعداد: مرفت ر شماوي: شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية) ص١٨. الرابط: <https://2030monitor.annd.org/data/manual/arabic/4.pdf>



- الحديثة ومراجعة التشريعات السابقة في نطاق تلك الخطة؛ غير أنه يجب أن يؤخذ في الاعتبار الأمور التالية:
- تبني التشريعات اللازمة إعمالاً لاستراتيجيات محددة؛ بمعنى: أهداف التنمية المستدامة غالباً ما تتطلب استراتيجيات محددة؛ قد يكون من آليات عمل هذه الاستراتيجية تبني نصوص قانونية، وهو ما يُفسر دوراً أساسياً للبرلمان في الرقابة على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة عن طريق التشريع .
  - بناءً على الاعتبار السابق لا يتوقف دور البرلمان على تمرير التشريع الملائم لتحقيق استراتيجيات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ إنما يجب أن يُساهم البرلمان في عملية اقتراح وصياغة تلك الاستراتيجية.
- ٢- البرلمان مُلزم أن تكون القوانين الصادرة عنه تلبية احتياجات التنمية المستدامة منها على سبيل المثال: أن ....
- تتفق والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان؛ بحيث تراعي كافة مقتضيات البيئة السليمة والنظيفة، والحد من التلوث البيئي، واستغلال الموارد الاستغلال الأمثل.
  - تأخذ في الاعتبار الفئات الأكثر ضعفاً كذوي الإعاقة والنساء والأطفال والمهاجرين؛ وغيرهم.
- ٣- تقييم أثر القوانين السابقة على نحو مستمر لمعرفة مدى مواءمتها ومتطلباتها ذات العلاقة المباشرة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ خاصة تلك المتعلقة بحقوق الإنسان، والبيئة والمرأة والصحة والضرائب والتأمين والعمال، وعمل الأطفال. علاوة على ما سبق ذكره؛ وحتى يؤدي مجلس النواب مهامه في شأن دوره الرقابي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة في مجال التشريع يُنظر به:



١- إضفاء الطابع المؤسسي على أهداف التنمية المستدامة؛ كما هو الحال في تشكيل اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة<sup>(١)</sup>.

٢- مشاركة أفراد المجتمع في دراسة ومراجعة مشروع القوانين التي تعرض على البرلمان ، وهو عمل يتفق مع مضمون اصطلاح دراسة القوانين التي تختص بها اللجان الرقابية حسب ما ورد في اختصاصاتها بالنظام الداخلي لمجلس النواب الليبي؛ وهو ما يحقق مساهمة المواطنين في الرقابة على تنفيذ القوانين والسياسة العامة للحكومة، ومن أهم أدواته في هذا الشأن هيئات ومؤسسات المجتمع المدني، ووسائل الاعلام.

## I.ب.2 الفرع الثاني

### الميزانية

صياغة وعرض الميزانية هو في الأساس وظيفة السلطة التنفيذية؛ غير أن الهيئة التشريعية هي المنتدى العام الذي تسعى فيه الحكومة للحصول على الموافقة لغرض تغطية نفقاتها من خلال مناقشة الميزانية؛ وفي هذا الصدد من الأهمية الإشارة إلى أمرين ؛ أولهما: البرلمان هو المؤسسة الوحيدة المفوضة دستوريًا بالنظر في مشروع قانون الموازنة العامة<sup>(٢)</sup>، والأمر الثاني: من القيود الدستورية التي ترد على هذا التفويض؛ أن البرلمان لا يملك زيادة هذه المخصصات، إنما دوره ينحصر في تخفيض مجمل المخصصات الواردة في الموازنة العامة المعروضة أمامه<sup>(٣)</sup>.

(١) قرار رئيس مجلس النواب الليبي: رقم ١٩، لسنة ٢٠٢١، بشأن تشكيل اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة .  
(٢) تصدر الميزانية العامة للدولة بقانون: المادة ٢٧، من الاعلان الدستوري الليبي الصادر في أغسطس ٢٠١١.

(٣) نصت الفقرة ٣، من المادة ٩، من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه؛ أن للبرلمان (المصادقة على الحساب الختامي، وإجراء المناقلة بين أبواب وفصول الميزانية العامة ، وتخفيض مجمل مبالغها).



وفي إطار هذه الخصوصية يملك البرلمان تضمين أهداف التنمية المستدامة في بنود الموازنة العامة وقرارها في كل تفصيلاتها ومن ثم اعتمادها؛ وإن كان عليه أن يأخذ في الاعتبار تخصيص الأموال العامة والأموال الدولية ( تلك التي تدعم بها أحد المنظمات الدولية أو دولة ما أي قطاع من قطاعات الدولة)؛ وفقاً لما يستوفي متطلبات التنمية المستدامة ومقاصدها الخاصة بكل قطاع من قطاعات الدولة سواء من حيث المضمون أو من حيث إجراءاتها<sup>(١)</sup>.

أولاً: من حيث المضمون<sup>(٢)</sup>؛ يقع على عاتق البرلمان تحليل وتقييم الأثر الاجتماعي للموازنة، ومراجعة المبالغ المخصصة في كافة بنودها لكل قطاع (كما هو الحال في التعليم أو الصحة ... الخ)؛ بما يضمن تأثيرها الإيجابي، والمتناسب للفئات الضعيفة والأكثر تهميشاً؛ فالموازنة المراعية للنوع الاجتماعي كالنساء والفتيات هي مطلب أساسي لتحقيق المساواة بين الجنسين كهدف من أهداف التنمية المستدامة ، ومن جهة أخرى تحليل الميزانية يجب أن يتحقق من خلاله ما يفي بالتزامات الدولة وفق المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ومواجهة ضغط الظروف الاقتصادية بما فيها الضرائب التصاعدية لحماية اجتماعية للجميع.

أيضاً يقع على عاتق البرلمان؛ التدقيق في الموازنة العامة تحديداً؛ بحيث يشمل فيما إذا كان ثمة تمويلاً محددًا لدعم التنمية المستدامة، ويستخدم هذا التمويل في الأهداف المُخصص لها.

(١) دور البرلمانات في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ (إعداد: مرفت رشماوي: شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية) ص١٨. الرابط: <https://2030monitor.annd.org/data/manual/arabic/4.pdf>

(٢) نصت الفقرة ٣، من المادة ٤٣، من قانون اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب (المشار إليه) على أن تختص لجنة التخطيط والمالية والموازنة العامة بـ " متابعة السياسة المالية لمختلف وزارات ومؤسسات الدولة والصناديق السيادية".



ثانياً: من حيث الإجراءات؛ البرلمان مُلزم بمناقشة مشروع الميزانية وفقاً للاختصاصات الممنوحة للجنة البرلمانية المختصة؛ كذلك المعروفة في مجلس النواب لليبي ب " لجنة التخطيط والمالية والموازنة العامة"، والتي يتقرر في اطار اختصاصها تقييم مشروعات الميزانية مقابل أهداف التنمية المستدامة؛ ومن جهة أخرى ايضاً مُلزم بضمان أن تكون هناك مشاورات عامة حول الميزانية قبل مناقشتها واعتمادها<sup>(١)</sup>.

ومما يذكر أيضاً أن تقارير ديوان المحاسبة من المكونات المهمة للنظر في وثيقة مشروع الموازنة العامة فهي لا تطرح الأداء الحكومي فقط؛ إنما هي تقارير شاملة عن التدقيق في الإيرادات والنفقات من قبل مؤسسة رقابية متخصصة ذات صلاحيات دستورية<sup>(٢)</sup>؛ بالإضافة لما يرد من لجنة التخطيط والمالية والموازنة العامة التابعة لمجلس النواب من تقارير تبين التدقيق التشريعي في السياسة المالية لكل الوزارات والمصالح التابعة لها.

بناءً على ما ذكر اعلاه البرلمان نفسه لا اختصاص له في شأن تنفيذ الميزانية إنما هذا الأمر متروك للحكومة؛ لذلك النقطة المرجعية الثابتة بهذا الصدد؛ هي الاعتراف بأن الموازنة العامة تُفصل أولويات سياسة الحكومة؛ غير أنه يجوز للبرلمان أن يجمع معلومات، وأراء الأفراد وأصحاب المصالح، وتقديم توصية للسلطة التنفيذية عند صياغة الميزانية؛ بالإضافة إلى أنه يمكن لأعضاء مجلس النواب التفكير بشكل

(١) للمزيد راجع: دور البرلمانات في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ (المرجع السابق ذكره)- ص ١٩.  
(٢) نص المادة ٢٨، من الإعلان الدستوري الليبي المشار إليه بأن يشكل " .... ديواناً للمحاسبة، يتولى الرقابة المالية على جميع الإيرادات والمصروفات وكافة الأموال المنقولة والثابتة المملوكة للدولة، والتأكد من حسن استعمال هذه الأموال والمحافظة عليها، ويرفع تقريراً دورياً عن ذلك لكلٍ من ... (السلطتين التشريعية والتنفيذية)"



استباقي والعمل مع وزارة المالية للاتفاق على صيغة ملائمة لبنود الميزانية لغرض استيفاء متطلبات أهداف التنمية المستدامة<sup>(١)</sup>.

ولدقة هذا العمل تبدو الحاجة واضحة لتحسين القدرة المؤسسية لأعضاء مجلس النواب واللجان التابعة له؛ من خلال تزويدهم بالموارد الكافية والتدريب بهدف الوصول إلى الخبرة التي قد يحتاجونها في تقييم، وتحليل الموازنة العامة؛ لغرض توجيه السياسة المالية للدولة نحو التقدم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

وحتى يحقق البرلمان دورًا رقابيًا فعالًا على السلطة التنفيذية في مجال اختصاصه ينبغي أن يأخذ في الحسبان مسألتين ذات أهمية بالغة: أولاً: إنشاء آليات رقابة محددة لمساءلة السلطة التنفيذية بشكل فعال عن أنشطتها، ثانيًا: دعم تلك الآليات بكفاءات علمية متخصصة على دراية كافية بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ وهو ما من شأنه أن يساعد في قدرة الهيئة التشريعية على أداء وظيفتها الرقابية؛ وهو ما سنبحثه في المبحث التالي.

## II. المبحث الثاني

### الأدوات الرقابية للهيئة التشريعية بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

من الأدوات البرلمانية التي يمتلكها البرلمانين تحت تصرفهم بشأن تعزيز التنمية المستدامة تلك المتمثلة في المساءلة واللجان البرلمانية؛ وكليهما على التفصيل الآتي:

(1) Parliament's Role IN Implementing The Sustainable Development Goals. P17.



## II. أ. المطلب الأول

### اللجان البرلمانية

اللجان وسيلة مرنة لتحقيق مجموعة متنوعة من الأغراض المختلفة؛ فهي كآليات رقابة برلمانية تشير

إلى مجموعة من أعضاء مجلس البرلمان الذين تم تسميتهم خصيصًا للتعامل مع اختصاصات محددة تقوم بمهامها وفقًا لإجراءات برلمانية.

ولذلك؛ من الصحيح القول أن اللجان هي جزء لا يتجزأ من الآليات العملية التي وضعها البرلمان؛ لتمكينه من أداء دوره الموسع، وزيادة في وظائف وقدره رقابته على نشاط الإدارة لتتسم بالكفاءة والفعالية.

بناءً عليه؛ هذه اللجان توفر الدعم لعملية وضع أطر وطنية لتحقيق مؤشرات التنمية المستدامة؛ باعتبارها وسيلة يمكن من خلالها تحقيق مضمون الرقابة التشريعية بناءً على ما تقدمه من توصيات وتوجيهات للسلطة التنفيذية بقصد معالجة بعض المسائل سواء في الانجاز أو التنفيذ<sup>(١)</sup>.

وتتكون اللجنة في إطار أحكام قانون الهيئة التشريعية الليبي من مجموعة من البرلمانيين (أعضاء مجلس النواب)؛ وفق أحكام المادة (٢٧) من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب الليبي التي نصت على أنه؛ "يشكل المجلس لجائاً دائمة ومؤقتة ..... ولجميع هذه اللجان دور رقابي في مجال اختصاصها "

وعليه؛ أهمية اللجان البرلمانية تتضح وفق أمرين: أولهما؛ اعتماد الهيئة التشريعية في أداء وظائفها عن طريق اللجان المتخصصة، وهو نظام موجود في جميع

(١) تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة ٢٠١٧؛ الرابط:

<https://news.un.org/ar/story/2017/03/273242>



برلمانات العالم تقريباً<sup>(١)</sup>، والأمر الثاني: يتم الآن إجراء جزء مهم من العمل البرلماني في اجتماعات اللجان وليس في القاعة الرئيسية لمجلس النواب. استدلالاً بما سبق ذكره؛ وفق أحكام القانون الليبي للسلطة التشريعية أو البرلمان في ليبيا عدة لجان دائمة وفرعية<sup>(٢)</sup>؛ ذات الصلة بمجالات السياسة العامة التي تُعنى بها الهيئات والمصالح والإدارات التابعة للسلطة التنفيذية أو الحكومة؛ تُعرف بلجان مجلس النواب أو اللجان البرلمانية.

والملاحظ بشأن عمل هذه اللجان؛ أنه قد يُسند للجنة الواحدة أكثر من اختصاص<sup>(٣)</sup>؛ كما قد يتم مراجعة ودراسة مشروع قانون من قبل لجنتين برلمانيتين أو أكثر؛ لذلك من الشائع والمقبول أن تتداول اللجان الدائمة مشروعات القوانين؛ بالإضافة لكونها مسؤولة -بالنظر لما تختص به- عن الاشراف على تلك الإدارة الحكومية أياً كان مسماها (وزارة، هيئة، مصلحة، مؤسسة .... الخ) المقابلة لاختصاصها<sup>(٤)</sup>؛ ولهذا صياغة أشكال اللجان البرلمانية في النظام الداخلي لمجلس النواب الليبي يعكس تماماً اختصاصات ومصالح وهيئات الحكومة؛ مما يعني أن هذه اللجان صُنفت بحسب الدوائر الحكومية؛ مثلاً: لجنة الحكم المحلي تقابل وزارة الحكم المحلي، ولجنة المواصلات مقابلة لوزارة المواصلات؛ ولجنة شؤون التعليم مقابلة لوزراتي التعليم العالي ووزارة التعليم والتربية، وهكذا.

(١) د.صلاح الدين فوزي، البرلمان: دراسة تحليلية لبرلمان العالم (القاهرة: دار لنهضة العربية، ١٩٩٤).

(٢) " للجان الدائمة أن تنتخب من بين أعضائها لجنة فرعية لدراسة موضوعات معينة" نص المادة ٥٠، من النظام الداخلي لمجلس النواب الليبي (المشار إليه).

(٣) كما هو الحال في نص الفقرة ٢، من المادة ٣٦، النظام الداخلي لمجلس النواب المشار إليه اعلاه بأن تختص لجنة القطاعات الانتاجية "متابعة وتقييم السياسات الزراعية والصناعية والسياحية التي تتخذها الحكومة ومراقبة أنشطة الجهات الداخلة في نطاق اختصاص اللجنة".

(٤) من امثلتها ما ورد بنص المادة ٣٩، بأن للجنة المواصلات " ١- مراجعة ودراسة كل ما يتعلق بشؤون النقل البري والبحري والمواصلات والاتصالات. ٢- ممارسة الرقابة على أنشطة تلك الجهات"



نستنتج من ذلك؛ أن نظام اللجان البرلمانية عمومًا، وفي أحكام التشريع الليبي خاصة بالنظر لتشكلها<sup>(١)</sup> يوصف بأنه نظام فريد من نوعه؛ باعتبار أن تلك اللجان المتخصصة يمكن توصيفها بأنها تضيف قيمة للعمل البرلماني؛ إذ يمكنهم العمل مجتمعين في توقيت واحد؛ لمعالجة ذات الإشكالية، وذات الموضوع من زوايا مختلفة بما يتوافق واختصاص كل لجنة؛ وإن كان غالبًا ما يؤخذ على ذلك العمل من الناحية الفنية عدم التخصص، والدراية العلمية من أعضاء تلك اللجان بالموضوع محل النقاش؛ الأمر الذي يؤثر على قدرة الرقابة البرلمانية على الإحاطة الكافية بأعمال السلطة التنفيذية؛ لما تمتلكه هذه الأخيرة من إمكانيات فنية، وما تتميز به من قدرات علمية دقيقة ومعقدة أحيانًا توصف بالعقبات في مواجهة إجراءات تلك الرقابة البرلمانية .

وبعيدًا عن تصنيف اللجان البرلمانية في التشريع الليبي؛ يناقش هذا البحث الأدوات المتاحة لأعضاء اللجان البرلمانية أثناء قيامهم بدورهم الرقابي في شأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ والتي تتقرر في سلطات تلك اللجان -كل في موضوعها أو مجالها- بأن لها المراجعة، والمراقبة، والتفتيش، والتقييم، والاقتراح، والدراسة<sup>(٢)</sup>.

وهكذا نتبين أن المشرع الليبي يُقرُّ بدوره في تعزيز تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بما أسنده من سلطات للجان البرلمانية وفق نصوص صريحة تفي بالغرض منها؛ وهو ما يضيف أهمية كبيرة على نظام اللجان البرلمانية كما أسلفنا؛ حيث لا يمكن للبرلمان بطبيعته المؤسسية أن يكون له رقابة كاملة على الحكومة وجميع أنشطتها خارج هذا النظام.

(١) "تشكل اللجان باتفاق بين أعضاء المجلس، مع مراعاة التخصص والرغبة قدر الإمكان"  
(٢) راجع في ذلك: نصوص المواد من نص المادة ٢٨، إلى نص المادة ٤٩، من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤م بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.



غير أنه لتطوير رقابته (مجلس النواب) على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وجب الأخذ بما يلي:

- تحديد آليات وأساليب تنظم مشاركة المواطنين في مراجعة وتقييم مشروع القانون المعنية اللجنة بتقديم تقريرها للبرلمان بشأنه، وهو ما يسهل الحصول على تعليقات آراء الناخبين في العمل البرلماني.
- أن تعتمد هذه اللجان في إشرافها على نشاط السلطة التنفيذية بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على ما يصدر عن الأجهزة الرقابية التابعة لمجلس النواب كديوان المحاسبة، والرقابة الإدارية، وهيئة مكافحة الفساد.

## II. ب. المطلب الثاني

### المساءلة والحصول على المعلومات

الهيئة التشريعية هي مؤسسة المساءلة، إذ أن البرلمان ملزم وفق اختصاصاته الدستورية، وبموجب قوانينه الخاصة على متابعة تنفيذ التشريعات وخطط السلطة التنفيذية في شأنها، ويكون التشريع الذي يسنه البرلمان أساس المساءلة من خلال مشروعات القوانين المقترحة من الحكومة بما فيها مشروع قانون الموازنة العامة؛ على سبيل المثال: ليس من الممكن، أن يقدم البرلمان مدخلات مفيدة لتوجيه السياسة العامة من خلال اصدار التشريع دون الوصول إلى مسودة المقاصد والأهداف التي تبتغيها الحكومة من التشريع؛ مع بيان أسباب اقتراحها. والمساءلة أيضاً من قبل أعضاء البرلمان للحكومة هي طريق للحصول على المعلومات، وتساعد في الرد على المخاوف بشأن تكلفة تنفيذ هذا التشريع أو ذلك، وبالتالي الحصول على المعلومات أمراً محورياً للدور الرقابي لأعضاء مجلس النواب<sup>(١)</sup> في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة .

(١) د. أحمد يوسف غنايم، وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة ( مصر: المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الثانية، ٢٠١١)، ص ٢٨٦.



نستنتج مما سبق بأن للمساءلة البرلمانية هدفين؛ أولهما: محاسبة الحكومة على تقصيرها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، والهدف الثاني: الحصول على المعلومات؛ وبهذا يرتبط الدور الرقابي للبرلمان بمساءلة الحكومة عن تنفيذ السياسات والبرامج الوطنية المتوائمة مع إطار أهداف التنمية المستدامة<sup>(١)</sup>؛ كما أن أسلوب مساءلة السلطة التنفيذية لتبين مدى نجاحها في تنفيذ هذه الأهداف يُعد من أفضل الأدوات البرلمانية؛ لكونه أكثر الأساليب فاعلية ليس في معرفة مدى تقدم الحكومة في هذا الشأن فحسب؛ إنما أيضاً لأنه دلالة على مشاركة السلطة التشريعية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

وتتم المساءلة في هذا الشأن من خلال آليات البرلمان المعتادة<sup>(٢)</sup>؛ ومن بينها الاستجواب وتوجيه الاسئلة لأعضاء الحكومة مكتوبة أو شفاهة، وكذلك عقد جلسات استماع لتحديد العقبات، ومعرفة مدى التقدم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ غير أنه من الانتقادات الموجهة لهذه الأساليب أنها قد لا تؤدي ثمارها في هذه الحالة؛ لكونها غالباً ما يتم الرد على أسئلة مجلس النواب بطريقة مراوغة أو ملتوية، مع تجنب توفير المعلومات المطلوبة.

من جهة أخرى يبدو منطقياً حق البرلمان في الحصول على المعلومات من السلطة التنفيذية، ولا يتعارض هذا الحق مع مبدأ الفصل بين السلطات؛ باعتبار أن الحكومة من المفترض أنها تخدم أفراد المجتمع، وأن ما تحتفظ به الهيئات العامة من معلومات ليس لنفسها؛ إنما كوصي على الصالح العام.

لذا؛ من الواضح أن أعضاء مجلس النواب يلجؤون إلى طرقاً أخرى للحصول على المعلومات ومساءلة السلطة التنفيذية في شأنها؛ من بينها: "الطلب من

(١) دور البرلمانات في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ (إعداد: مرفت رشماوي (المرجع السابق ذكره))، ص ١٧ وما بعدها.

(٢) راجع: نص المادة ١٠، من القانون رقم ٤، لسنة ٢٠١٤، بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب المشار إليه.



المسؤولين الحكوميين تقديم معلومات عن أثر السياسات والبرامج الحكومية، وكذلك عقد جلسات استماع لجمع آراء عامة بشأن سياسة الحكومة"<sup>(١)</sup>؛ بالإضافة إلى أن دور ديوان المحاسبة الذي تم إنشاؤه دستورياً هو أمر أساسي في هذا الصدد.

ويُمكن من هذه الأساليب تفسير الدور الرقابي للبرلمان على أعمال الحكومة في شأن التقصي عن سياساتها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ غير أنه – البرلمان- عند أدائه لهذا الدور يجب أن يأخذ في الاعتبار ما يلي:

- ضرورة الاهتمام بالاستراتيجيات والخطط التي تعتمدها الحكومة تلك المتعلقة بأهداف ومقاصد التنمية المستدامة تحديداً؛ من أمثلة هذه الاستراتيجيات: مكافحة الفقر، والتعليم والصحة، والاستثمار، والعنف ضد المرأة، العدالة، وغيرها من الخطط والاستراتيجيات.

- توجيه سياسة الحكومة بأن يكون تنفيذ أهداف التنمية المستدامة قائماً على حقوق الإنسان.

- من الضروري ربط رقابة البرلمان عن أعمال السلطة التنفيذية بالتقارير التي تقدمها هذه السلطة في المحافل الدولية كمنتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة (HLPF)

وهكذا نتبين أن دور أعضاء البرلمان مهم بشكل خاص<sup>(٢)</sup> لكونه ممثلاً للشعب ومنتخباً منه؛ لذا من الممكن القول أن الانتخابات تؤدي وظيفتها السليمة تلك الموصوفة بموجب القانون الدولي<sup>(٣)</sup> عندما تضمن أن تكون "إرادة الشعب هي أساس

(١) دور البرلمانات في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ (إعداد: مرفت ر شماوي (المرجع السابق ذكره))، ص ١٧ وما بعدها.

(٢) مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (دليل مرجعي حول خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠)، ص ٤٢. [https://unsdg.un.org/sites/default/files/2021-09/unsdg-sdg-primer-report-ar\\_july6%281%29.pdf](https://unsdg.un.org/sites/default/files/2021-09/unsdg-sdg-primer-report-ar_july6%281%29.pdf)

(٣) "تعد أمراً ضرورياً من أجل تدعيم التنمية المستدامة وجود مؤسسات عامة فاعلة وشفافة ومسائلة وديمقراطية" الحملة العالمية لتفسير المادة ١٩، من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية . الرابط: <https://www.article19.org/ar/resources/joint-declaration-universality-right-freedom-expression>



سلطة الحكومة" ؛ ففي هذا الاطار من حق الأفراد التدقيق في تصرفات المرؤوسين، والمشاركة في نقاش كامل لصنع القرار الذي يؤثر عليهم ؛ وهو ما يجعلنا ننتهي إلى القول بأن الديمقراطية تتعلق بالمساءلة والحكم الرشيد وهي أحد غايات ومقاصد التنمية المستدامة<sup>(١)</sup>.

**لذلك؛ حتى يُضفى قيمة على الأدوات البرلمانية بشأن رقابتها على الحكومة يستلزم الأخذ بالآتي:**

**أولاً؛** يجب أن تتبنى المساءلة افتراضاً لصالح الكشف عن المعلومات وليس محاسبة السلطة التنفيذية أو لسحب الثقة منها فقط .

**ثانياً؛** المبدأ الأساسي للحصول على المعلومات هو تتبع النفقات العامة؛ بمعنى إذا كان نشاط الحكومة مدعوماً بأموال عامة، فيجب أن يخضع للالتزامات الإفصاح.

**ثالثاً،** تُلزم مبادئ النزاهة والشفافية الهيئات العامة بالكشف، بشكل مسبق واعتيادي عن المعلومات ذات الأهمية الرئيسية؛ بمعنى أن توافي الوزارات مجلس النواب بالمعلومات أولاً بأول وليس بناءً على طلب.

**أخيراً؛** لا استثناءات عن الشفافية والمكاشفة في مساءلة السلطة التنفيذية عند الكشف عن المعلومات؛ وذلك بوضعها في نطاق السرية واعتبارات المصلحة العامة أو حتى لاعتبارات سياسية؛ فمهما يكن من الأمر؛ تجاوز المصلحة العامة في الحالات التي يتم فيها تحقيق الصالح العام التزاماً بالشفافية لا يُعد مخالفة لمبدأ السرية؛ إذ أن الفائدة التي تعود على المجتمع من الكشف عن هذه المعلومات تفوق عادة أي ضرر مهما كان نوعه ومداه.

في الختام وجب التنويه إلى أن السلطة التشريعية المختصة بمساءلة وتوجيه السلطة التنفيذية، هو استحقاق دستوري يأتي في مضمون دساتير ليبيا المتعاقبة

(١) راجع في ذلك: حسن فالح حسن الهاشمي، "التنظيم الدستوري للحكم الرشيد (دراسة مقارنة)" مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة. (المرجع السابق ذكره): ص ٦٧.



بصياغات مختلفة<sup>(١)</sup>؛ وهو ما يجعل الوزراء مسؤولين أمام البرلمان عن أعمال الحكومة.

والمساءلة نوعين؛ إما المساءلة الفردية؛ أو المساءلة الجماعية في نطاق ما يُعرف بمجلس الوزراء؛ وكليهما تحتكمان لذات القاعدة في هذا الشأن؛ بأنه يتعين على الوزراء أن يشرحوا ويقدموا معلومات عما يحدث في نطاق سلطاتهم؛ وهو ما تفسره قواعد المساءلة، وأيضًا هو ما يُقصد به مضمون المسؤولية الوزارية.

وأيا كانت أهمية وجدوى الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية؛ فإن تطبيقها في إطار فكرة الحوكمة الرشيدة يتطلب أن يكون هناك مجموعة من الأهداف أو المعايير التي يمكن تقييمها وقياسها على أساسها؛ ما لم يتم ذلك، فإن الدور الرقابي للبرلمان في هذا الشأن غير واضح لأنه لا يوجد معايير محددة يمكن من خلالها الحكم على السلطة التنفيذية في ضوء أحكام الهدف السادس عشر من أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

#### الخاتمة:

نتبين من العرض السابق أن مفهوم الرقابة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية، على الرغم من المشاكل التي تعترض تنفيذه، من الوظائف الأساسية للهيئة التشريعية في شأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وذلك بقصد ضمان أقصى قدر من امتثال السلطة التنفيذية للتفويض التشريعي.

(١) ينظر؛ أحكام المادة ٢٤، من الإعلان الدستوري الليبي الصادر في أغسطس ٢٠١١.



بناءً عليه خلصت هذه الدراسة لما يلي:

### النتائج:

- توجيه السياسة العامة وصياغة سياساتها ليست مسؤولية الحكومة فحسب؛ إنما تأتي أيضاً في نطاق الدور التشريعي والرقابي للبرلمان.
- تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ يتطلب وعياً أكبر من الأفراد لمشاركة السلطة التشريعية في أداء دورها الرقابي والتشريعي.
- بالنظر لدور مجلس النواب الليبي؛ باعتباره ممثل لمصالح الشعب يقع على عاتقه الرقابة على تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدولة في خطة التنمية المستدامة على المستوى الدولي؛ فيوجه السياسة العامة ويضع التشريعات تلك التي بها يساهم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ويسعى لإنفاذها.
- تقييم ودراسة ومراجعة القوانين الموجودة والمقترحة بناءً على استراتيجية واضحة، وتتبع مدى سلامة إجراءات الحكومة في تنفيذ القوانين؛ هو الدور الذي يتوقع من البرلمان الاضطلاع به؛ لضمان أن يكون تطوير التشريعات وتنفيذها وتمويلها من الخزانة العامة مبنياً على الاستدلالات والبراهين.
- المساءلة طريق ناجح لا ييجاد مؤسسات عادلة ونزيهة وتتسم بالشفافية؛ ناهيك عن دورها في مواجهة الفساد، وهو ما يُتفق مع نص الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

### التوصيات:

- وجود موظفين تابعين للبرلمان من الخبراء والمختصين ذا أهمية تتعادل مع وجود أعضاء مجلس النواب، لذا يتطلب من مجلس النواب الليبي؛ إجراء تدقيق وتقييم لموظفيه لمعرفة فيما إذا كان يملك القدرة والموارد اللازمة لتلبية احتياجات تحقيق خطة التنمية المستدامة في كل تشريع يصدره.



- لغرض تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على وجه الخصوص، وكجزء من متطلبات المساءلة، يجب على مجلس النواب السعي بشكل دائم وموثوق للتأكد بأن الوزارات والهيئات التابعة لها تنفذ النصوص القانونية وفقاً للقصد التشريعي.

**المراجع:**

**أولاً/ الكتب:**

- ١- أحمد يوسف غنايم، وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة. مصر: المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الثانية، ٢٠١١.
- ٢- حسن فالح حسن الهاشمي، التنظيم الدستوري للحكم الرشيد (دراسة مقارنة). مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، جامعة ميسان، المجلد: ١، العدد: ٥، السنة: ٢٠٢١.
- ٣- رأفت دسوقي، هيمنة السلطة التنفيذية على أعمال البرلمان. الاسكندرية: منشأة المعارف، ٢٠٠٦م.
- ٤- صلاح الدين فوزي، البرلمان (دراسة تحليلية لبرلمان العالم). القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٤.
- ٥- عبدالعزيز سالمان، الرقابة القضائية على قصور التنظيم التشريعي (ورقة مقدمة في الندوة التي نظمتها وحدة أبحاث القانون والمجتمع بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، بتاريخ ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩ تحت عنوان القضاء الدستوري المصري في نصف قرن - تطور مبادئ الحقوق والحريات وأشكال الرقابة. منشورة إلكترونياً على الرابط:

<https://manshurat.org/node/66837>



ثانياً/ التقارير والدراسات المتخصصة  
باللغة العربية

١- تطوير وتقوية دور البرلمان (دليل ارشادي للبرلمانيين). المعهد الديمقراطي الوطني بتمويل من الحكومة الهولندية. ٢٠٠٦

[https://www.ndi.org/sites/default/files/2369\\_ye\\_manual\\_ar\\_apdf\\_09122008.pdf](https://www.ndi.org/sites/default/files/2369_ye_manual_ar_apdf_09122008.pdf)

٢- مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، دليل مرجعي حول خطة التنمية

المستدامة ٢٠٣٠. ٢٠٢١- [https://unsdg.un.org/sites/default/files/2021-09/unsdg-sdg-primer-report-ar\\_july6%281%29.pdf](https://unsdg.un.org/sites/default/files/2021-09/unsdg-sdg-primer-report-ar_july6%281%29.pdf)

٣- الحملة العالمية لتفسير المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية .

الرابط: <https://www.article19.org/ar/resources/joint-declaration-universality-right-freedom-expression>

٤- دور البرلمانات في خطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ (إعداد: مرفت رشاوي). شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية. الرابط:

<https://2030monitor.annd.org/data/manual/arabic/4.pdf>

٥- تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة ٢٠١٧ .

<https://news.un.org/ar/story/2017/03/273242>

باللغة الإنجليزية:

1- Legislative Oversight and Budgeting( A world Perspective), Wel Development Studies (45327). World Bank Institute, IBSN: 978-0-8213-7611-9. .

2- Parliament's Role IN Implementing The Sustainable Development Goals (An Adapted Version For The Americas And The Caribbean). Canada, 2019

ثالثاً/ روابط شبكة الانترنت

- 1- <https://ar.wikipedia.org>
- 2- [https://unctad.org/system/files/official-document/ares70d1\\_ar.pdf](https://unctad.org/system/files/official-document/ares70d1_ar.pdf)